



Political despotism, Quiddity and the consequential effects

الاستبداد السياسي ماهيته والآثار المترتبة عليه

Dr.Khalil Taha Abdulla Mohammed Al-Janabi*
I United Arab Emirates

د. خليل طه الجنابي*
امستشار, دولة الامارات العربية المتحدة

ABSTRACT

Political tyranny is one of the dangerous things that has spread in recent decades, and it is the worst type of political administration and the most dangerous to humans, delaying urbanization, tearing nations apart, canceling politics, usurping freedoms and violating the most basic principles of human rights, and seizing power by an individual or a group of individuals who control public affairs. Without submitting to a constitution or law and without the participation of the governed or looking at their opinion, tyranny, then, with its strict methods and corrupt opinions, kills the motivations and aspirations of individuals and turns society into a lifeless corpse that is punished, devoured by wolves, and threatened by strangers. This research came to give an idea of what political tyranny is and what it is. What are its limits, what are the implications of it, and what are its contemporary images. The research represents a clear picture of this disease that is spread in the countries of the world and that it is a dangerous disease that eradicates everything from dry under pretexts and excuses. The research included some contemporary images of political tyranny. The research focused on addressing a vital and fundamental issue in our time Many people suffer from it. The research consists of an introduction, an introduction, and four demands, with a conclusion, conclusions, and a list of sources and references.

الخلاصة

يعد الاستبداد السياسي من الأمور الخطيرة التي ذاع انتشارها في العقود الأخيرة، وهو أسوأ أنواع الإدارة السياسية وأكثرها خطراً على الإنسان، وتأخيراً للعمران، وتمزيقاً للأوطان، وتلغى السياسة وتغتصب الحريات وتنتهك أبسط مبادئ حقوق الإنسان، ويستولي على الحكم فرد أو رهط من الأفراد فيتحكمون بالشأن العام من غير الخضوع لدستور أو قانون ومن غير مشاركة المحكومين أو النظر إلى رأيهم، فالاستبداد إذن بأساليبه المتشددة، وأرائه الفاسدة، يقتل حوافز الأفراد وطموحاتهم ويحول المجتمع إلى جثة هامدة ينال منها العقاب وتتهشها الذئاب ويهددها الأعراب. جاء هذا البحث لاعطاء فكرة عن الاستبداد السياسي ماهيته وما هي حدوده وما هي الآثار المترتبة عليه وما هي صورته المعاصرة. يمثل البحث صورة واضحة لهذا الداء المنتشر في بلدان العالم وأنه المرض الخطير الذي يستأصل الأخضر واليابس بحجج وتذرعات واهية، وتضمن البحث بعض الصور المعاصرة للاستبداد السياسي ركز البحث على معالجة قضية حيوية و اساسية في وقتنا الحاضر ويعاني منها الكثير من الشعوب، تكون البحث من تمهيد ومقدمة واربعة مطالب مع خاتمة واستنتاجات وقائمة بالمصادر والمراجع.

Keywords

الكلمات المفتاحية

Politics, Political tyranny, Political despotism,

Received

استلام البحث

5/1/2018

Accepted

قبول النشر

6/2/2018

Published online

النشر الالكتروني

7/2/2018

1. مقدمة

بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد: شهدت عصور التاريخ البشري ألواناً من الظلم والطغيان والاستبداد الفج والواضح في طغيانيه وظلمه ، إذ كان الحكم يتمثل في سيطرة فرد واحد يتسلم السلطة إما بالوراثة أو بطريقة القوة ، ويتحكم في الأفراد حسب هواه ويوقع فيهم آشد الظلم وكان ذلك يمثل صورة من صور الاستبداد الذي يسمى بالاستبداد المتخلف أو القديم .

حاول المستبدون تطوير أفكارهم مرغمين على مدى التاريخ بفعل مقاومة الشعوب للاستبداد وبفعل التطور الحضاري الذي أصاب البشرية في جميع المجالات الفكرية والعلمية والسياسية ، فكان لا بد للمستبدين ومفكرهم ومنظريهم أن يأتوا بطريقة تستر عيوب التسلسل لديهم بنسج جديد وإطار عصري ، وممارسة جديدة وبأسلوب جذاب تغطي سوء الاستبداد وتضلل الشعوب ، فكانت (الديمقراطية) وهي آخر ما ابتدعه المستبدون في هذا العصر⁽¹⁾ .

وإذا كانت الديمقراطية الطريق الأسهل للوصول إلى الحكم بأسلوب حضاري وبمشاركة رمزية للشعوب ، ولكي لا يختلف السلوك والتطبيق عن الشعارات والعهود التي رفعها إلى الشعوب من أجل التحرر والتخلص من الظلم، إذ رسخ هؤلاء فكرة الديمقراطية في أذهان الأفراد على أنها الحل الوحيد للتخلص من المأسى والأحزان التي كانت تحيط بهم ، وهكذا فقد هؤلاء الحكام الديمقراطية معنى من غير حقيقة وهو ما يلتمس من خلال تتبع أساليب أنظمة الحكم التي ظهرت تحت ظل ما يسمى بالديمقراطية ، فالاستبداد وخاصة السياسي منه سبب دمار الدول وسيطرة ذو المآرب الخبيثة على سدة الحكم بغطاء الديمقراطية وخدمة الشعب ، ومن هنا كتبت بحثاً وأسميته ((الاستبداد السياسي ماهيته والآثار المترتبة عليه)) تكون البحث من مطالب أربعة تكلمت فيها عن الموضوع من جوانبه كافة ، هذا وارجو ان اكون قد وفقت في ذلك .

وأخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

2. الاستبداد السياسي: تمهيد

يعد الاستبداد السياسي من الأمور الخطيرة التي ذاع انتشارها في العقود الأخيرة، وهو أسوأ أنواع الإدارة السياسية وأكثرها خطراً على الإنسان، وتأخيراً للعمران، وتمزيقاً للأوطان، وتلغي السياسة وتغتصب الحريات وتنتهك أبسط مبادئ حقوق الإنسان، ويستولي على الحكم فرد أو رهط من الأفراد فيتحكمون بالشأن العام من غير الخضوع لدستور أو قانون ومن غير مشاركة المحكومين أو النظر إلى رأيهم⁽²⁾، فالاستبداد إنن بأساليبه المتشددة، وأرائه الفاسدة، يقتل حوافز الأفراد وطموحاتهم ويحول المجتمع إلى جثة هامدة ينال منها العقاب وتنتهشها الذئاب ويهددها الأعراب⁽³⁾

2.1 المطلب الأول: تعريفات عامة

أولاً : الاستبداد

ومصطلح الاستبداد مستمد من اللغة العربية، وهو اسم لفعل (استبد) يقوم به فاعل (مستبد) ليتحكم في موضوعه (المستبد)، فلا بد أن يتجسد الاستبداد في شخص أو فئة، يقال: استبد به، انفرده به، واستبد: ذهب. واستبد الأمر بفلان: غلبه فلم يقدر على ضبطه، واستبد بأمره: غلب على رأيه، فهو لا يسمع إلا منه⁽⁴⁾.

قال ابن منظور: استبد فلان بكذا، أي: انفرده به، فيقال: استبد بالأمر يستبد به استبداداً: إذا انفرده به دون غيره⁽⁵⁾.

¹ إمام عبد الفتاح أمام ، الأخلاق والسياسة (دراسة في فلسفة الحكم)، القاهرة : دار الكتب المصرية ، ط بلا 13083 هـ . 2001م ، ص 384 .

⁽²⁾ رياض العطار، دراسات وموضوعات عامة في شأن حقوق الإنسان، كردستان- العراق :المديرية العامة للطباعة والنشر ، ط بلا، ص 162.

* العقاب طائر تأكل الجيف مؤنثه وقيل العقاب يقع على الذكر والأنثى وقيل العقاب الراية والعقاب الحراب و العقاب علم ضخم والعقاب الذي يُعقد للولاية شبيهة بالعقاب الطائر وهي مؤنثة أيضاً والعقاب فرس مرداس والعقاب صخرة ناشرة في البئر (ابن منظور ، لسان العرب ، ج 1 ص 621)

⁽³⁾ علي عبد الرضا، الاستبداد السياسي والديني وحدة في الأهداف والأساليب ، مجلة النبأ ، السنة الخامسة ، العدد (36)،

جمادى الأولى 1420 هـ: 10، annabaa . org .

⁽⁴⁾ علي بن أبي بكر الهيثمي ، المعجم الوسيط ، مادة (استبد) دار الريان للتراث ، ط بلا ، سنة 1407 هـ ، ج 1، ص 42.

⁽⁵⁾ ابن منظور، لسان العرب ، ، ج 3، ص 81.

والى ذلك ذهب الجوهرى إذ قال: استأثر فلان بالشيء: استبد به(6).

كما أثار الفيروز أبادي إلى المعنى ذاته عندما قال: استأثر بالشيء استبد به، وخص به نفسه(7).

ويعرف الكواكبي الاستبداد لغةً: هو غرور المرء برأيه والأنفة عن قبول النصيحة أو الاستقلال في الرأي وفي الحقوق المشتركة(8).

ومصطلح الاستبداد مستمد أيضاً من اللغات ذات الأصل اللاتيني من الإغريقية القديمة التي كانت تنعت به كل سلطة قادمة من الحكام البرابرة (أي غير اليونان)(9)، وهي مشتقة من كلمة يونانية (Despotes) وتعني رب الأسرة أو سيد المنزل، واستخدمه في سياق سياسي لوصف الحكم المطلق الذي تكون فيه سلطة الحاكم على رعاياه مماثلة لسلطة الأب على أبنائه في الأسرة، فالحاكم يبرر كل تصرفاته بأبوته للمواطنين بما فيها كل أنواع العقاب(10).

أما تعريف الاستبداد اصطلاحاً:

فالاستبداد هو تصرف فرد أو جمع في حقوق قوم بالمشيئة بلا خوف تبعه، وقد تطرأ زيادات على هذا المعنى الاصطلاحي فيستعملون في مقام كلمة (استبداد) كلمات استعباد، وتسلط وتحكم في مقابلتها: مساواة، وتكافؤ، وغيرها. ويستعملون في مقام صفة (مستبد) كلمات: جبار، طاغية، وغيرها، وفي مقابلة (حكومة مستبدة) كلمات: عادلة، مسؤولة...، ويستعملون في مقام وصف الرعية (المستبد عليهم) كلمات: أسرى، ومستصغرين، ويؤساء، ومستبدين، وفي مقابلتها: أحرار وأبادة، وأحياء وأعضاء. فهذا التعريف هو بأسلوب ذكر المرادفات والمقابلات(11).

أما تعريف الاستبداد بالوصف فهو (صفة للحكومة المطلقة العنان فعلاً أو حكماً التي تتصرف في شؤون الرعية كما تشاء بلا خشية ولا عقاب)(12).

وقد عرفت الموسوعة السياسية الاستبداد: بأنه حكم أو نظام يستقل بالسلطة فيه فرد أو مجموعة من الأفراد دون خضوع لقانون أو قاعدة ودون النظر إلى رأي المحكومين(13).

إذن، فالاستبداد: هو تصرف مطلق في شؤون الآخرين، وتعدي على حقوقهم الطبيعية والمدنية.

ثانياً: السياسة:

السياسة (لغةً) القيام على الشيء بما يصلحه(14)، وسست الرعية سياسة: أمرتها ونهيتها، وسوس الرجل: إذا مُكَّ أمرهم، والسوس: الرياسة، يقال: سأسوسهم سوساً، وإذا رأسوه قيل: سوسه وأساسوه، والسياسة فعل السائس، يقال: هو يسوس الدواب: إذا قام عليها وراضها، والوالي سوس رعيته(15).

والسياسة: استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في العاجل أو الأجل (فن الحكام وإدارة أعمال الدولة الداخلية والخارجية)(16).

والسياسة لغةً لا تنحصر فيما يتعلق بالدولة وأمور الحكم، وإنما هي القيام على الشيء - بما يحمله لفظ الشيء من العموم والشمول - بما يصلحه فيجلب له المنافع أو الأمور الملائمة، ويدفع عنه المضار أو الأمور المنافية، ويتحدد لفظ السياسة بما يضاف إليه، فإذا أضفنا السياسة إلى الرعية كان معنى ذلك القيام على شؤون الرعية - من قبل ولائها - بما يصلح تلك الشؤون، ووسيلة ذلك الأمر والنهي والإرشاد، فضلاً عن الترتيبات الإدارية والنظامية التي تؤدي إلى تحقيق مصالح الرعية وجلب المنافع لهم ودفع المضار عنهم، يقول الامام ابن تيمية - رحمه الله - عن العلم بالسياسة: (علم بما يدفع المضرة عن الدنيا ويجلب منفعتها)(17).

والسياسة نوعان: سياسة عقلية، يكون تدبير مصالح الرعية فيها موكولاً للعقل البشري، وتسمى أيضاً سياسة مدنية، وسياسة شرعية، ويكون تدبير مصالح العباد فيها بمقتضى النصوص الشرعية، وبما دلت عليه أو أرشدت إليه، أو استنبطه العقل البشري مما يحقق مقاصد الشريعة(18)، قال الامام ابن القيم رحمه الله: (السياسة

- (6) إسماعيل بن حماد الجوهرى ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين : بيروت ، ط2 ، سنة 1399 هـ - 1979 م ، ج2 ، ص 424.
- (7) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي ، القاموس المحيط، تحقيق مكتب للتحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بدون بلد طبع ، ط2 سنة 1407 هـ - 1987 م ، ص 342.
- (8) الكواكبي عبد الرحمن، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، دار المدى لثقافة والنشر، دمشق، ط1، 2004م، ص23.
- (9) رياض العطار ، دراسات وموضوعات عامة في حقوق الإنسان، مصدر سبق ذكره: 162.
- (10) حيدر إبراهيم علي، من عهد الاستبداد إلى حكم الدستور، العدد الأول، أيار 2005، مركز العراق لمعلومات الديمقراطية، الموقع الإلكتروني www.iraqdemocracyinfo.org.
- (11) عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد، مصدر سبق ذكره: 23.
- (12) المصدر نفسه: 24.
- (13) الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1، 1979م: 1/ 166.
- (14) ابن منظور ، لسان العرب ، مصدر سبق ذكره ، ج2 ص 421.
- (15) ينظر: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تاج العروس ، تحقيق عبد العزيز مطر ، مكان الطبع ، ط بلا: ج4، ص169، أبو الفضل بن محمد بن منظور لسان العرب، ج6، ص108، محمد بن أبي بكر الرازي ، مختار الصحاح ، دار الكتاب العربي للنشر، بيروت، ط1، 1967: 321.
- (16) المنجد في اللغة والأعلام ، بيروت : دار المشرق للنشر ، ط38 سنة 2000م ، ص362.
- (17) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى، ج4، ص 493.
- (18) ينظر: ابن خلدون ، المقدمة ، ص170.

نوعان: سياسة ظالمة، فالشريعة تحرمها، وسياسة عادلة تخرج الحق من الظالم الفاجر، فهي من الشريعة علمها من علمها وجهلها من جهلها⁽¹⁹⁾، وقد استخدم الفقهاء لفظ (السياسة) في مصنفاتهم وأرادوا منها معان عدة:

1. الأحكام الشرعية المتعلقة بأداء الأمانات في الولايات والأموال، والحكم بالعدل في حدود الله وحقوقه، وفي حقوق الأدميين⁽²⁰⁾.
2. ما يسنه ولاة الأمر مجتهدين فيه- من الأمور التي تكون الرعية معها أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد- وإن لم يرد بذلك نص مادام أنه يحقق المقاصد الشرعية، ولا يخالف أدلة الشرع التفصيلية⁽²¹⁾، وهو ما يعني العمل بالمصالح المرسلة.
3. التعزير والزجر والتأديب⁽²²⁾.

ونخلص من كل ما تقدم إلى أن السياسة كلمة يدخل تحتها- في اصطلاح علماء الإسلام- مجموعة من الأحكام الشرعية، سواء منها ما يثبت بدليل خاص أو باجتهاد، يؤدي العمل بها إلى جلب الخير والصلاح لجماعة المسلمين وإلى دفع أثر الفساد عنهم، ولم تكن تعني الإقتصار على الأحكام المتعلقة بالدولة الإسلامية، من حيث شكل الدولة أو نوعها أو طبيعة السلطة فيها ومصدرها وكيفية ثبوتها وانتقالها، وشروط القائمين على رأس الدولة والجهة التي لها حق تعيينهم أو عزلهم، والحقوق والواجبات المتبادلة بين الحكام والمحكومين، وغير ذلك من الأحكام المتعلقة بالدولة.

لكن حدث في العصر الحديث نوع من التخصيص لمندول لفظ (السياسة)، ولم يعد يفهم منه ما قدمناه سابقاً، وإنما صار يفهم منه ما يتعلق بحكم الدول، وقد وردت تعريفات عدة للسياسة في الاصطلاح المعاصر منها: (السياسة: معرفة كل ما يتعلق بفن حكم الدولة وإدارة علاقاتها الخارجية)⁽²³⁾.

(السياسة: علم الدولة...، وتشمل دراسة نظام الدولة، وقانونها الأساسي، ونظام الحكم فيها، ونظامها التشريعي، وكما تشمل هذه الدراسة النظام الداخلي في الدولة، والأساليب التي تستخدمها التنظيمات الداخلية- كالأحزاب السياسية- في إدارة شؤون البلاد أو للوصول إلى مقاعد الحكم)⁽²⁴⁾.

وهناك اختلاف في تعريف السياسة في الاصطلاح حتى أنه يصعب صياغة تعريف واحد يوافق عليه الجميع، إلا (أن هناك قدراً متيقناً متفقاً عليه لتحديد مندول السياسة، ألا وهو أنها تتعلق بالسلطة في الدولة)⁽²⁵⁾.

ثالثاً : الاستبداد السياسي:

هو الاستيلاء على السلطات والاستئثار بها ومنع تداولها سلمياً وإساءة استغلالها والتوصية بها لابن أو أخ أو من يختاره المستبد بنفسه⁽²⁶⁾.

(والاستيلاء على السلطات) خرج عنه الوصول إلى السلطة بالطرق السلمية، ويشمل الاستيلاء على السلطة طريقة الانقلاب أو الثورة، وأما قوله: (الاستئثار بها) خرج عنها من لا يستأثر بنظام الحكم الذي يتداول السلطة سلمياً وهذا ما أشار إليه بقوله: (ومنع تداولها سلمياً)، ثم يقول: (وإساءة استغلالها)، وهذا دأب المستبدن الذين يستخدمون صلاحياتهم بكل ما أوتوا من قوة من أجل فرض سلطانهم وسطوتهم على الرعية فيؤدي ذلك الأمر إلى البطش والقتل والتكيد بأفراد الرعية وذلك هو ما عاب بسوء استغلال السلطة. ثم ينتقل إلى مرحلة ما بعد الحاكم المستبد فيقول: (والتوجيه بها لابن أو أخ أو من يختاره المستبد بنفسه)، والتوجيه يكون من قبل

أنظمة الحكم التي تعتمد الملكية كنظام سياسي قائم في البلد فيجعل الملك في حياته ولياً للعهد من بعده ينصب ملكاً بعد وفاة الملك الأب، إلا أننا في الآونة الأخيرة أخذنا نرى أن بعض الدول العربية والتي تتخذ من النظام الجمهوري نظاماً سياسياً تنتجه نحو هذا المنحى، ففي سوريا تسلم نجل الرئيس السوري السابق بشار الأسد مقاليد السلطة بعد وفاة والده حافظ الأسد، ثم تأهيل بعض من رؤساء الدول العربية وتمهيد الطريق لأبنائهم لكي يتسلموا السلطة .

2.2 المطلب الثاني : المبادئ التي يقوم عليها الاستبداد

إن الغاية من وجود نظام الحكم هو الحفاظ على مصالح الأفراد في الوطن الواحد وتحقيقها وتوفير كل السبل والوسائل التي تحقق لهم السعادة في الحياة ، وإذا كان وجود الحكومات أمر ضروري للمجتمعات فلا بد لهذه أن تلتزم بواجباتها أمام الشعب ، وإذا خالفت ذلك فإن الحكومة تخرج عن الغاية التي وجدت من أجلها ، إن الاستبداد يعد من أشكال الحكومات المنحرفة عن تطبيق الواجبات المناطة بها تجاه الأفراد ، لذلك فأنتها تركز في تحقيق هذا الأسلوب على جملة من المبادئ تحاول من خلالها ممارسة ما تصبو إليه ويمكن أجمالها في:-

1. محاربة العلم:

(19) محمد بن أبي بكر الدمشقي، الطرق الحكمية للسياسة الشرعية لابن القيم الجوزي ، تحقيق: محمد جميل غازي ، مطبعة المدني للنشر، القاهرة، ط بلا، ص 5.

(20) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ص 4 .

(21) ابن القيم، أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج 4، ص 372.

(22) محمد أمين ، حاشية ابن عابدين ، بيروت : دار الفكر ، ط 2، 1386 هـ ، ج 4 ، ص 15.

(23) محمد بن شاكر الشريف، مقدمة في فقه النظام السياسي، ص 9، نقلاً عن: مارسيل بريلو، علم السياسة، ترجمة: محمد

برجاوي ، ص 11.

(24) أحمد عطية الله ، القاموس السياسي، دار النهضة العربية، مصر، ط 3، 1968 م ، ص 661.

(25) محمد بن شاكر الشريف ، مقدمة في فقه النظام السياسي الإسلامي ، ص 9.

(26) نبيل محمود والي، الاستبداد ودوره في انحطاط المسلمين ، صفحة كتاب الأقباط متحدون، www.copts-united.com

تحاول الأنظمة المستبدة وتسعى الى محاربة العلم في البلدان التي تحكمها ، وهذا الأسلوب يتأتى من خلال إدراك تلك الأنظمة الى دور العلم في تنمية العقول البشرية الأمر الذي يوسع من أدراك الأفراد الى ضرورة تغيير الحال التي عليها لما تلاقيه من تندي في المستوى المعيشي للأفراد على كافة الأصعدة ، ذلك إن الأنظمة المستبدة تخلف ورائها كماً هائلاً من المتاعب والمآسي على الشعب ، إذ أن كل ما يشغلها وتكرس جهودها نحوه هو الحفاظ على مركز السلطة و رعاية مصالحها من دون الاهتمام بمصالح الأفراد ، لذلك تسعى الحكومات المستبدة الى نشر الجهل بين أفرادها ولهذا الأمر بطبيعته يؤدي الى الهاوية إذ يبقى الأفراد في حيرة من أمرهم إزاء ما يحدث بهم لقلّة العلم بإيجاد حل لمشاكلهم وما يمكن أن يوفر لهم من جمع لإمكانياتهم حتى يستطيعوا أن يبقوا بوجه الأنظمة الحاكمة (27).

إن انتشار الجهل يعني لدى المستبدين التقليل من فرص التعبير والإصلاح التي يدعوا لها المفكرين والعلماء وهذا الأسلوب يوفر حماية لهذه الأنظمة من المعارضين لها ، فضلاً عن ذلك عند انتشار الجهل يبرز هؤلاء المفكرين وهو ما يوفر لهذه الحكومات فرصة التعرف عليهم والقضاء عليهم أو تصفيتهم خصوصاً وأنهم سيكونون في مركز الصدارة والقيادة في مجتمعاتهم ، إن الجهل الأمة بمسؤوليات السلطة وحقوقها السياسية والمدنية يعد الأساس الذي يفتك بالأمة وهو بمثابة الجذر للاستبداد(28).

2. إستغلال الدين :-

تحاول الأنظمة الاستبدادية استغلال الدين لتحقيق المآرب التي تصبوا إليها وتضيف الى نفسها الشرعية ، وسبب ذلك هو الجهل المسيطر على الأمة الأمر الذي يؤدي الى أن يؤله الأفراد حكمهم تماماً كما حدث في العصور الوسطى والمظلمة التي سادت أوروبا ، حيث كان الملوك يدعون الألوهية وأنهم يستمدون الأحكام من الإله ، وهذا الدعاء وفر إليهم أساساً يستندون إليه ويستبدون من خلاله في اتخاذ الأحكام وتطبيق القوانين ، لذلك فإن الحاكم لا يخضع الى قانون بل أن إرادته تمثل القانون الفعلي ، فهو لا يُقيم لحقوق وحرمان الإنسان وزناً لأن شريعته ما يعبر عن هواه ، وتتركز حول هذا الحاكم طبقات رجال الدين والتبلاء الذين يروجون أدعائه .

أما في النظام الإسلامي فإن الحاكم يخضع الى أحكام الشريعة وهو مقيد بها ومسؤول عن الجنيات التي تحدث في الأموال والنفس لأنه يدور مع الأمة في أفقين متداخلين يهدفان الى غاية واحدة هي تنفيذ أحكام الدين المبررة بمصالح العباد طلباً لرضوان الله (29).

إن سلطة التشريع في الإسلام هي من الله تعالى ومصدرها القرآن والسنة ولا يمكن لأحد أن يستمد الأحكام من الله كما يدعي هؤلاء المستبدون ، إن الأساس الذي تعمل به السلطات في النظام الإسلامي هو احترام أحكام الشريعة وتنفيذها لأن التشريع لله تعالى وبذلك تتحقق سيادة التشريع الإسلامي فوق كل وضع شخصي أو مصلحي وهذه الصلاحية مختصة بالكتاب والسنة والإمام ملزم بها ومنفذ لحكامها لأنها مستقلة عنه (30)، ويحاول الحاكم المستبد أن يضفي على نفسه قدسية من خلال أدعائه التي يروجها بكونه يستمد سلطانه وتشريعاته من الله محاولاً من ذلك أن يجعل الناس يقدسونه أيضاً الأمر الذي يدفع عنه الاعتراضات التي قد تصدر من قبل أفراد الشعب وهذه وسيلة للتحايل ودليل على إنهم يرتكبون أخطاء كبيرة بحق شعوبهم ولو لم يكونوا كذلك لما سلخوا مثل هذا السلوك ، والإسلام لا يعطي قدسية الى الحاكم ولا يخفف من مسؤولياته ولا يعفيه من أخطائه لذلك فإن الحاكم في الإسلام لا يتميز عن غيره من أفراد الشعب (31)، وبذلك فإن الإسلام يمنح كل ما يمكن أن يجعل من الحاكم مستبداً أو يوفر له أرضية للتكثيف بالأفراد ، وهو ما يوضحه قوله ﷺ: ﴿ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ﴾ (32)، أي إن الحاكم لا يطاع طاعة عمياء .

3. التفرقة :-

من أقوى الوسائل التي يستعملها الحكام المستبدون تجاه أضعاف قوة شعوبهم هي التفرقة والتمايز الطبعي الذي يفتت وحدة الشعب ، والغاية من هذا السلوك منع توحيد كلمة الشعب وقطع سبل الاتفاق حتى لا تنشأ معارضة لهم يمكن من خلالها أن يقوم الشعب بثورة ضد نظام الحكم ، إضافة الى التفرقة تدب الخوف في قلوب الأفراد الأمر الذي يجعل القضاء على أي معارضة أمراً سهلاً لدى الحكام ، مثلما فعل فرعون في قومه إذ جعلهم شيعاً متفرقة واستطاع أن يفرض عليهم سيطرته وينزل بهم اشد العقوبات قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدَّبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (33)، في الوقت الذي يرى فيه الإسلام أن الحفاظ على وحدة الأمة وتماسكها واحدة من أهم واجبات الإمام تجاه شعبه .

إن الإسلام يعد الفرة طريقاً للانعطاف وان الوحدة سبيل الارتقاء وتبوء المكانة الفاضلة ، لذلك فإنه يوجب على الإمام أن يحارب كل سبل التفرقة والضعف التي تحدث بين المسلمين لأن اتحاد المسلمين مطلب شرعي واحد مقاصدها ، وانه احد أهم الأسس التي يقوم عليها نظام الحكم في الإسلام ، لان سلامة الاعتقاد وصحته هو الطريق الوحيد لا قامة المجتمع المسلم المترابط المتآلف ، ولا سبيل الى اجتماع الأمة الإسلامية ووحدة صفها وعزها وسعادتها في الدنيا والآخرة إلا بالالتزام بالعقيدة الصحيحة والعودة الى الإسلام (34).

إن ترسيخ الوحدة بين صفوف أبناء الأمة يعد احد أسباب التمكين لها ويظهر تأثير الأسس والمبادئ التي يقوم عليها النظام الإسلامي على زيادة إمكانية نظام الحكم من الأداء بدوره ، ذلك أن الالتزام بهذه الأسس يبعد النظام الإسلامي عن الاستبداد والتسلط وكذلك فإن إلزام الحاكم بالحفاظ على وحدة الأمة يعكس حرص الإسلام على منع الحاكم من القيام باستخدام أي وسيلة تعمل على تمزيق وحدة الأمة ، الأمر الذي يعني في المقابل أن استخدام الحاكم لهذه الوسائل هو انحراف عن المنهج الذي رسمه الشارع له (35).

(27) الدين والديمقراطية في فكر العلامة النائي، النبا العدد 53 ، شوال 1421 ، كانون الثاني 2001 ص1

www.annabba.org،

(28) الدين والديمقراطية في فكر العلامة النائي، مصدر سبق ذكره ، ص2 .

(29) احمد حسين يعقوب ، النظام السياسي في الإسلام ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، ط3 2003م ، ص251 .

(30) وهبة الزحيلي ، الفقه الاسلامي وادلته ، ج8، ص6139 .

(31) عبد القادر عودة ، الإسلام وأوضاعنا السياسية ، بدون بلد ومكان الطبع ، بدون طبعة وتاريخ . ص142 .

(32) سنن الترمذي ، باب ما جاء في طاعة الإمام ، رقم 1706 ، ج4 ، ص209 .

(33) سورة القصص : الآية 4 .

(34) علي محمد الصلابي ، فقه النصر والتمكين ، ص263 .

(35) المصدر نفسه ، ص264 .

4. السيطرة على الجيش :-

يركز الحكام المستبدون على تأسيس قوة عسكرية كبيرة ، الغاية من ذلك ليس الدفاع عن الشعب أو تحقيق الأمن له وإنما السيطرة على الثورات والانتفاضات التي قد تؤثر عليهم وتزعجهم من السلطة ، وغالبا ما يجعل المستبدون التحكم في هذه القوة بأيديهم وإصدار الأوامر أمر خاص بهم أو من يخولونه ممن هو مصدر ثقتهم ، إن جعل السيطرة بيد الحاكم يؤدي الى أن يكون تعيين المسؤولين عن الجيش من هو مصدر ثقة الحاكم لا على أساس الكفاءة ، إن هؤلاء الذين يتم اختيارهم على أساس الولاء للحاكم ينصب جهدهم على مطاردة المعارضين للحكم مما يعني فقدان من يصحح أخطاء هذه السياسة إذ لا يستطيع احد أن يقف بوجه الحاكم مما يؤدي الى ضياع حقوق الأمة إضافة الى فقدان العدالة ، أما النظام الإسلامي فإنه يلزم الإمام أن يسند المناصب الى أهل الخبرة والكفاءة لان الحكم أمانة ولا يجوز لأحد خيانتها يقول النبي ﷺ (من ولي من أمر المسلمين شيئا فأمر عليهم احداً محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم) (36) .

إن الإسلام حين يضع هذه القيود والأوامر التي يجب على ولي أمر المسلمين الالتزام بها ، يمنع خلالها كل ما يمكن أن يؤدي بالإمام الى الانحراف فقد تطوعه نفسه ويعتز بما معه من قوة إذا اثبت ولانها له فينحرف الإمام أو يتسلط على الرعية ، وهذا الأمر لا يوجد في الأنظمة الوضعية إن الأسس والمبادئ التي يقوم عليها نظام الحكم فيها يفترق الى أخلاقيات التعامل مع الأفراد إضافة الى فقدانها الإيمان بالله مما يجعل من تلك الأنظمة لا تقي بحقوق الشعوب فتسودها مظاهر الظلم والتسلط والتجبر .

2.3.3. المطالب الثالث : الآثار المترتبة على الاستبداد في الحكم

تترتب على وجود الاستبداد في نظام الحكم آثاراً كبيرة تنعكس على حياة المجتمع بشكل عام، إذ أن مهمة نظام الحكم هو تنظيم شؤون الدولة وإن وجود الاستبداد يعني وجود خلل في هذا النظام، وإذا وجد الخلل في من يدير شؤون البلاد فإن ذلك سوف يؤدي إلى ظهور الاضطراب في شؤون المجتمع على كافة الصعد سواء كانت سياسية اقتصادية أو اجتماعية، مما ينعكس سلباً على العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع فيؤدي ذلك إلى خلل في تربية المجتمع بسبب الاضطهاد والتمييز العرقي الذي قد ينجم عن وجود الاستبداد في الحكم والذي قد ينال فئة دون أخرى.

لذلك فإن على الحكام في جميع البلاد لاسيما البلاد الإسلامية أن لا يسلكوا هذا المنهج في الحكم ويتوجهوا إلى ما توجه إليه أسلافهم أيام الفتوحات الإسلامية التي أنقذت البلاد المفتوحة من جور الأديان وظلم الحكام وفساد المجتمع ، ولازالت آثار تلك الفتوحات العظيمة قائمة في العالم (37)، وللاستبداد مرادفات كالطغيان والتعسف والظلم والفساد، وكل تلك الأمور آثار تنجم عن الاستبداد، لذلك فإن الباحث يبين آثار الاستبداد المترتبة على الحكام وعلى المحكومين على حد سواء.

1. التكبر والاستعلاء:

يعاني الحاكم المستبد من عقدة التكبر والتعالي أثناء توليه مقاليد الحكم بسبب عدم وجود رقابة ذاتية وخارجية تؤثر إيجاباً في سلوك الحاكم، فالحاكم إذا ما غابت عنه الرقابة الذاتية المتمثلة في الإيمان المترسخ في نفسه حيث يشعر الحاكم بمراقبة الله سبحانه وتعالى له وهذا الأمر لا يكون إلا في الحاكم المسلم، إذ يتجلى أمامه قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ (38)، وقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُلْهِنُونَ﴾ (39)، فعند ذلك يؤمن الحاكم أن رقابة الالهية تحيط به تكون نتيجتها ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (40)، فينتقي الله في رعبته وينصف بينهم ويترك التكبر جانبا وإذا ما زالت تلك الرقابة من قلبه كان حاله كحال فرعون، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَهَا شُعَبًا يَسْتَصَفِّ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ (41). يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: أي تجبر وتكبر وطغى، حيث كان بنو إسرائيل خيار أهل زمانهم وقد تسلط عليهم هذا الملك الجبار العتيد يستعملهم في أخص الأعمال ويقتل أبناءهم ويستحيي نساءهم إهانة لهم واحتقار (42).

أما الرقابة الخارجية التي تمنع الحاكم من الاستبداد فهي بطانة الحاكم، يقول ﷺ: ﴿ما من نبي ولا خليفة أو قال ما من نبي إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالاً ومن وفى شر بطانة السوء فقد وفى يقولها ثلاثاً وهو مع الغالبة عليه منهما﴾ (43).

والحديث يوضح أثر البطانة التي يتخذها في توجيهه، فإن كانت بطانة خير فإنها توجهه نحو الصلاح والرشاد، وهو ما يجب أن يتخذه الحاكم حيث يختار الناس الصالحاء ليكونوا مقربين منه، فالحاكم الذي لا يتخذ بطانة له سوف يقوم بتسيير شؤون الرعية وفق أهوائه وميوله وتطلعاته، وإن سار بهم إلى الهلاك فإنه يرى أنه هو الحق وأن الرعية إذا ما ساروا على ما سار عليه فإنهم سوف ينجون لا محالة، قال تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ (44).

وكبراء الحكام ترمز إلى ضرب من الوثنية السياسية له طقوس ومراسم يتقنها الأتباع ويتلقفها الرعا على أنها جزء من نظام الحياة الخالد، وحيث يسود الحكم المطلق وتكبر الحاكم وتجبره تنتقص الإنسانية من كرامتها (45). وهكذا لما جاء الإسلام أزال تلك العادات والتقاليد.

وقد بعث رسول الله ﷺ وفي قلوب العرب وجل من سطوة الملوك الأولين فلما جىء بإعراي يوماً أخذته رعدة- بحسب نفسه قريباً من أحد الجبابرة- فقال له الرسول ﷺ: ﴿هون عليك، فإني لست بملك، إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد﴾ (46)، ويقول أبو بكر رضي الله عنه: ﴿لما ولي الخليفة: (فإن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فسدوني)، فرجل من صميم الأمة يطلب أن يعان على الحق وأن يمنع من الباطل، ويرى السلطة المخولة له سبيحاً للمصالح العامة لا مصيدة

(36) المستدرك على الصحيحين ، ج 4 ، ص 104 .

(37) عبد العزيز البدرى، الإسلام بين العلماء والحكام ، ص 11.

(38) سورة غافر: الآية 19.

(39) سورة التغابن: الآية 4.

(40) سورة الزلزلة: الآية 7 – 8 .

(41) سورة القصص: الآية 4.

(42) محمد علي الصابوني ، مختصر تفسير ابن كثير ، ج 3 ، ص 5.

(43) مسند أحمد ، رقم 7874 ، ج 2 ، ص 289 .

(44) سورة غافر: الآية 29.

(45) محمد الغزالي، الإسلام والاستبداد ، القاهرة : دار الكتب الحديثة ، ط2 سنة 1380هـ - 1961م ، ص 28.

(46) علي بن أبي بكر الهيثمي ، المعجم الاوسط ، ج 2، ص 64 .

للمنافع الخاصة، ولا باباً إلى البطر والطغيان، ذلك هو أدب الإسلام الذي خط مصارع الجبابة في الدنيا وحط منازلهم في الآخرة⁽⁴⁷⁾، قال تعالى: **(تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)**⁽⁴⁸⁾.

2. القسوة والبطش:

من الآثار الناتجة عن ظهور الاستبداد في الحاكم هي القسوة والبطش بالرعية، حيث يخلف الحاكم الاستبدادي مظاهر القسوة والبطش لانعدام العدالة بين الأفراد فيها، فمثلاً كانت محاكم التفتيش التي أنشأها الباباوات في العصور الوسطى أبان حكمهم لأوروبا بحثاً عن مخالفة الرأي والتوجه، فقد عملت تلك المحاكم قتلاً وقتكاً وفسوة وبلطشاً بالمواطنين، حيث كانت أبرز أعمالها التي تقوم بها من 1481م إلى 1499م حيث حكمت على عشرة آلاف ومئتين وعشرين شخصاً بأن يحرقوا وهم أحياء فأحرقوا، وعلى ستة آلاف وثمانمائة وستين شخصاً بالشنق وعلى 197 ألف وثلاث وعشرين شخصاً بأحكام مختلفة، وكانت وسائل التحقيق هي حبس المتهم وإجراء عليه أنواع التعذيب بالالات المختلفة إلى أن يعترف بما نسب إليه وعند ذلك يصدر الحكم ويعقبه التنفيذ⁽⁴⁹⁾.

فالقسوة هي إحدى الوسائل التي يستخدمها الحكام المستبدون للإيقاع بالمعارضين لهم وفرض سيطرتهم على المجتمعات التي يحكمونها، وهي تخلف الظلم ويكون صفة ملازمة للأنظمة المستبدة إذ يعمد الحاكم المستبد إلى إيقاع الظلم بأفراد مجتمعه بسبب تكبره وطغيانه عليهم.

3. انعدام العدالة:

يتكرب الاستبداد أثراً سلبياً على الرعية من خلال انعدام العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع، ذلك أن الحاكم المستبد يشرع قوانين يلزم بموجبها أفراد الشعب بتطبيقها وهذه القوانين غالباً لا تأخذ بمبدأ المساواة والعدالة بين الأفراد، فالترفة واضحة بين فرد وفرد، وطبقة وأخرى، فالحاكم يتخذ من سلوكياته في الحكم وأرائه ما يحاول منه جعل الدولة تسير عليه، والاستبداد في اتخاذ القرارات وتشريع القوانين لا يجعل من تحقيق المصلحة العامة هدفاً له إنما تكون محط أنظاره تحقيق المصلحة الخاصة للحاكم ومن يقف معه، ومن الطبيعي أن هؤلاء الذين يقربهم الحاكم والذين لا تتوافر فيهم الشروط والمواصفات التي تؤهلهم لاستلام مناصب يديرون من خلالها شؤون الدولة لا يتمتعون بالخبرة والكفاءة، وهذه من الأمور المسلم بها في الأنظمة الاستبدادية، إن وجود أمثال هؤلاء في السلطات يؤدي إلى فقد المساواة والعدالة بين الأفراد، حيث يكون التشريع للقوانين الذي يقرره هؤلاء لا يتوافق مع مصلحة الشعب بسبب قلة كفاءة هؤلاء ومعرفتهم بالأحوال والأمور التي تلائم الشعب، إن غياب العدالة والمساواة يخلف أثراً سيئاً على المجتمع تلقي به إلى أحضان التخلف والانحطاط العلمي والفكري، وهو ما تعاني منه الدول التي تعيش تحت حكم الأنظمة الاستبدادية، إذ لا يحصل الفرد في ظلها على حقوقه، وبالتالي فإنها تلقي عليه واجبات والتزامات تكون فوق طاقته. إن الضعف الذي يصيب الأفراد في ظل هذه الأنظمة هو ما يسعى إليه الحكام المستبدون؛ لأن التطور العلمي والفكري قد يشكل عليهم لاسيما إذا تطورت معرفة الجماهير الفكرية؛ لأنها سوف تعارض ما يقوم به هؤلاء الحكام، وبالتالي يتولد جو من الاضطراب داخل البلد وهو ما تخشى منه الأنظمة السياسية لأن المجتمع لا يستطيع أن يصير على ما يلقى من ظلم وتعتسف تجاهه، كما أن من أسباب فقدان العدالة في الأنظمة الاستبدادية هو الاهتمام المفرط من قبل هذه الأنظمة نحو الأمور والمشاريع التي لا تعود على المجتمع بالخير والنفعة، وإنما ما يحقق لها مصالحها الخاصة وهذا بدوره يستلزم نفقات كبيرة تصرف من ميزانية الدولة مما يولد عجزاً مالياً في تنفيذ المشاريع التي تلبى طموحات الأفراد والتي تساعد على إنصافهم وتحقيق العدالة بينهم.

بينما في الإسلام، لا يفرق بين الرجل والمرأة في الحقوق، فهم سواء في الحقوق الشخصية والكرامة الإنسانية والحقوق المدنية في المعاملات والأموال، وكذلك أمر الإسلام المساواة بين الأغنياء والفقراء، فقد وردت تحذيرات شديدة من الاهتمام بالأغنياء وتعظيمهم بسبب غناهم وازدراء الفقراء بسبب فقرهم، أما مقياس التفاضل بين الناس بعد إقرار مبدأ المساواة بينهم في الحقوق فيكون بقدر تفاوتهم بالعمل والجهد ونفع الناس⁽⁵⁰⁾، وإن مبدأ المفاضلة في الجهود والإنتاج والعمل والمواهب والخبرات لا يناقض المساواة المبدئية، ذلك أن التفاضل في الجهود يؤدي إلى زوال الظلم عن العباد.

4. انعدام الحريات:

يتميز النظام المستبد بفقدان حريات الأفراد في ظلّه، إذ أن النظام الذي تغيب عنه الرقابة يكون إلى الظلم أقرب منه إلى العدالة، وبالتالي يفقد المواطن في ظل ذلك النظام شيئاً كبيراً من حيث الشخصية الفكرية والعقائدية، إن الحاكم المستبد يخشى من خروج الجماهير عليه والإطاحة به حيث يسعى إلى خلق جو من الخوف يصيب الأفراد حتى يمتنعوا عن التعبير عما يدور في داخلهم والإفصاح عما يعانون منه، لذلك تعيش الشعوب تحت ظل الأنظمة الاستبدادية في واقع تنصّر به حرياتهم، إن غاية الحكام المستبدين هي الحفاظ على مناصبهم في السلطة، لذلك فهم يستخدمون أغلب الوسائل والأساليب التي تساعدهم على البقاء في السلطة، إن الأفراد حين يحصلون على الحرية الكاملة يعملون على بناء دولتهم والحفاظ على حقوق الأفراد في بلدانهم، ولهذا فإن نظام الحكم الاستبدادي يسعى إلى الحريات الفردية في المجتمعات، وبذلك لا يحصلون على جو يساعد على تحقيق طموحاتهم الشخصية طوال فترة توليهم السلطة في بلدانهم، وهنا يطرح سؤال: لماذا تسعى الأنظمة الاستبدادية إلى مصادر الحرية الفردية بكل أشكالها؟ والإجابة عن ذلك: أن هذه الأنظمة في قيادتها للبلاد وإدارة شؤونها لا تجد من تحقيق مصلحة الأفراد وحماية حقوقهم هدفاً لها، وإنما تسعى إلى تحصيل المصالح الشخصية لهم، ومن حولهم وهذا هو السبب الذي يجعل يعملون في تحقيق أهدافهم؛ لأن الحفاظ على السلطة هو الغاية التي يسعون إليها.

أما في ظل الإسلام، فإن المسلم يتمتع بحرية شخصية تامة، فقد أعطى الإسلام لمن يدخل تحت حكمه من غير المسلمين حرية العقيدة، بعد أن يتم بيانه ببيان الإسلام له⁽⁵¹⁾، قال تعالى: **(لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ)**⁽⁵²⁾، وعلى هذا المبدأ سار المسلمون في علاقتهم مع أهل الأديان الأخرى، فكانوا يبيحون لأهل البلد الذي يفتحونه أن يبقوا على دينهم مع أداء الجزية، وكانوا في مقابل ذلك يحمونهم ضد كل اعتداء، ويحترمون عقائدهم وشعائهم ومعابدهم⁽⁵³⁾.

(47) محمد الغزالي، الإسلام والاستبداد السياسي، ص30.

(48) سورة القصص: الآية 83.

(49) محمد عبده، الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية، ط بلا، ص 34.

(50) محمد المبارك، نظام الإسلام الحكم والدولة، ص 143-144.

(51) عبد الرحمن بن حماد آل عمر، دين الحق، الرياض: وكالة شؤون المطبوعات، ط6 سنة 1420 هـ ص92.

(52) سورة البقرة: الآية 256.

(53) عفيف عبد الفتاح طباره، روح الدين الإسلامي، بيروت - لبنان: دار العلم للملايين، ط 17،

2.4 المطلب الرابع : الأنظمة الاستبدادية.. صور ونماذج

إن انحصار الحكم والشؤون السياسية والعسكرية في يد رجل واحد في الدولة يستند بالرأي، ويفرد بالقرارات دون الرجوع إلى رأي الأمة يُحمل في طياته نذراً خطيرة لا تؤمن عواقبها⁽⁵⁴⁾.

فالنظم الاستبدادية عادة تتميز بالسلبية المطلقة والتشاؤم والقلق وعدم الاستقرار، وتسلب على المجتمعات كل جراثيم الفكر الفناكة بالبدس والمكر والخداع، حتى تصل بالشعوب إلى درجة الإرهاق الفكري، وتشوه مصادر ثقافتها وتدخل فيها من أساليب التظليل الثقافي والإعلامي ما يضع على عقلية الشعوب ظلالاً من الأوهام والغيوم السوداء⁽⁵⁵⁾، والمجتمع الذي يتحكم فيه الاستبداد هو مجتمع كامل، معطل، مترجع في مرافق الحياة كافة، وتسيطر عليه الخرافات، وتنعدم فيه القيم وتموت فيه الفضيلة.

2.5 المطلب الأول : صورة عن الاستبداد الحديث :

شهدت عصور التاريخ البشري أواناً من الظلم والطغيان والاستبداد الفج والواضح في طغيانه وظلمه، إذ كان الحكم يتمثل في سيطرة فرد واحد يتسلم السلطة إما بالوراثة أو بطريقة القوة، ويتحكم في الأفراد بحسب هواه ويوقع فيهم أشد الظلم وكان ذلك يمثل صورة من صور الاستبداد الذي يسمى بالاستبداد المتخلف أو القديم

حاول المستبدون تطوير أفكارهم مرغمين على مدى التاريخ بفعل مقاومة الشعوب للاستبداد وبفعل التطور الحضاري الذي أصاب البشرية في جميع المجالات الفكرية والعلمية والسياسية، فكان لابد للمستبدين ومفكريهم ومنظريهم أن يأتوا بطريقة تستر عيوب التسلط لديهم بنسيج جديد وإطار عصري، وممارسة جديدة وبأسلوب جذاب تغطي سوء الاستبداد وتُظلل الشعوب، فكانت (الديمقراطية) وهي آخر ما ابتدعه المستبدون في هذا العصر⁽⁵⁶⁾.

وإذا كانت الديمقراطية الطريق الأسهل للوصول إلى الحكم بأسلوب حضاري وبمشاركة رمزية للشعوب، ولكي لا يختلف السلوك والتطبيق عن الشعارات والعهود التي رفعتها إلى الشعوب من أجل التحرر والتخلص من الظلم، إذ رسخ هؤلاء فكرة الديمقراطية في أذهان الأفراد على أنها الحل الوحيد للتخلص من المآسي والأحزان التي كانت تحيط بهم، وهكذا فقد أوجد هؤلاء الحكام الديمقراطية معنى من غير حقيقة وهو ما يلتمس من خلال تتبع أساليب أنظمة الحكم التي ظهرت تحت ظل ما يسمى بالديمقراطية، وفي الأمثلة الآتية توضيح لكيفية استغلال الديمقراطية وتوجيهها نحو استبداد الطبقة الحاكمة.

ففي بريطانيا عرض أحد اللوردات شراء مقعد لابنه بالفي جنيه إسترليني من أحد ملاك الأراضي فأجابته بأنه تلقى عرضاً أفضل، وعندما أراد أحد اللوردات دخول مجلس العموم عام 1780م لجأ إلى لورد (لاند ستاد) landstad في شمال إنكلترا الذي كان يسيطر على تسع مدن لكل منها حق التمثيل، وقد حدث أن طغى البحر على إحدى المدن يوم الانتخابات فتوجه الناخب الوحيد فيها إلى مقر الاقتراع ليختار نائباً في مجلس العموم أو لبييع المقعد⁽⁵⁷⁾.

أما الانتخاب فقد كان مقصوراً على من يملك أو يحوز أرضاً تدر عليه دخلاً كبيراً وأما في المدن فالمقياس كان يضم المواطنين النشطين أو أرباب العائلات من النبلاء، وفي فرنسا فقد قدم (مونتيكيو) إلى الشعب الفرنسي قبل الثورة نظرية في الحكم متفقه تماماً مع مصالح الأقلية البرجوازية في الحد من استبداد الملك من ناحية والحد من سيادة الشعب من ناحية أخرى، وهكذا فقد أرسى (مونتيكيو) نظرية الاستبداد باعتبار أن القانون هو مصدر ومقياس حدود الحرية، فالحرية عنده حق عمل ما تسمح به القوانين، وإذا استطاع المواطن أن يفعل ما لا تجيزه القوانين فلن تكون هناك حرية، وهكذا ظلت فرنسا بعد الثورة تأن تحت حكم البرجوازية الذي هو حكم الأقلية، وهو حكم مقطوع الصلة بإرادة الشعب لأنها خلقت انطباعاً بان السلطة ستقوم على أساس المال⁽⁵⁸⁾.

وإذا كانت الديمقراطية تدعي أنها حكم الشعب لنفسه فإنها عند التطبيق تخالف ما تعنيه إذ أن حقيقتها هي حكم أصحاب الأموال للشعب، لأن المال في ظل هذه الأنظمة هو مصدر الاحترام، لذلك سلك هؤلاء في سبيل إضفاء الشرعية لتصرفاتهم على إصدار الدساتير التي من خلالها تصاغ القوانين التي تلزم أفراد الشعب بتطبيقها، وهذه الدساتير تصدر من نواب الشعب وهؤلاء وصلوا إلى مراكزهم عن طريق الرشاوى ودفع الأموال، لذلك فإن حقيقة تمثيل النواب هي أيضاً وهمية، ولا تقي بطموحات الشعب.

إن كل فرد في الولايات المتحدة الأمريكية له حق الترشيح إلى عضوية الكونغرس و رئاسة الجمهورية وهذا ما يقوله الدستور الأمريكي، ولكن حق الوصول فعلاً إلى مقاعدهما يبقى مقصوراً على من يستطيعون إنفاق ملايين الدولارات في المعارك الانتخابية وهم ينفقونها في تحويل الحملات الانتخابية وشراء الصحف ورشوة الناخبين واستئجار الكتاب والفنانين وتشكيل جماعات الضغط (اللوبي)، وهم لا ينفقونها سراً كما في أوروبا وإنما علناً⁽⁵⁹⁾.

2.6 المطلب الثاني : نماذج من الاستبداد السياسي

يشمل الاستبداد حكومة الحاكم الفردي المطلق الذي تولى الحكم بالفعل أو بالوراثة، وتشمل أيضاً الحاكم الفردي المفيد المنتخب متى ما كان غير مسؤول عن تصرفاته وغير مراقب، وتشمل أيضاً حكومة الجمع وإن كان منتخباً لأن الاشتراك في الرأي لا يدفع الاستبداد وقد يكون عند الاتفاق أضر بكثير من استبداد الفرد، إلا أن أشد مراتب الاستبداد هي حكومة الفرد المطلق الوارث للعرش القائد للجيش الحائز على سلطة دينية⁽⁶⁰⁾.

إن التاريخ حافل بذكر نماذج عن الحكام المستبدين قبل ظهور الإسلام وبعده، ولعل الاستبداد صفة أساسية في أنظمة الحكم التي تستند على القواعد والنظريات الوضعية أو التي اعتمدت على آراء الكهنة والرهبان، وقد ذكر القرآن الكريم قصة فرعون كونه يمثل نظاماً للحكم حكم فئة من الناس فترة طويلة وعاصر موسى نبي الله وجرى بينهما ما جرى، والقرآن حين ضرب مثل موسى جعله مثلاً توضيحياً عما يخلقه الاستبداد بالرأي في الحكم من ويلات ومآسي على الشعوب والأمم.

(54) عز الدين التميمي، الشورى بين الأصالة والمعاصرة، ص29.

(55) المصدر نفسه، ص30.

(56) إمام عبد الفتاح أمام، الأخلاق والسياسة (دراسة في فلسفة الحكم)، ص384.

(57) إمام عبد الفتاح، الأخلاق السياسية، مصدر سبق ذكره، ص386.

(58) المصدر نفسه، ص388-389.

(59) إمام عبد الفتاح، الأخلاق السياسية، مصدر سبق ذكره، ص390.

(60) الكواكبي عبد الرحمن، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، دار المدى للطباعة، ط1، سنة2004م، ص24.

بيان استبداد فرعون من خلال القرآن الكريم :

ذكر القرآن الكريم صورة من صور الاستبداد ألا وهي صورة فرعون موسى، وهذا المثال لا يفيد الحصر لأن الفرعونية نموذج قد يوجد في كل زمان ومكان. قال تعالى في بيان استبداد فرعون: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ (61)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدْبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ (62).

إن النصين السابقين يجمعان في فرعون كل صفات الحاكم المستبد الظالم، ففي الآية الأولى يوجه فرعون أفراد شعبه نحو رؤية معينة وهذه انعكاس ما يراه فرعون أنه الحق، حيث تراه يلزم شعبه باتباعه ويومهم بأنه يهديهم إلى طريق الصواب وذلك ينبع من عداوة فرعون لموسى إذ أنه قد أظهر لفرعون ما يدل على صدق نبوته.

يقول ابن كثير ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ أي: وما أدعوكم إلا طريق الحق والصدق والرشد، وقد كذب فرعون في ذلك وإن كان قومه قد أطاعوه في ذلك (63)، وقد وضح ذلك الكذب القرآن بقوله تعالى: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ﴾ (64).

وأما الآية الثانية فيذكر ابن كثير في تفسيرها ما معناه أن فرعون تكبر وتجب وطغى وجعل من بني إسرائيل شعباً أي أصنافاً صرف كل صنف منهم فيما يريد من أمور دولته، حيث كان يستملهم في أخس الأعمال ويقتل أبناءهم ويستحي نساءهم إهانة لهم واحتقار (65).

فكما سبق، يتضح أن فرعون بلغ أعلى درجات الاستبداد البشري، وبيانه على وفق الإجمال الآتي:

أ. العلو والاستكبار في الأرض.

ب. تفريق الرعية، فقد أغرى بينهم العداوة والبغضاء.

ج. الجور باستضعاف طائفة من الشعب.

د. القسوة والبطش، فهو يذبح أبناء الرعية لأدنى شبهة (66).

وقد أضاف فرعون لاستبداده صفة القدسية، فادعى الإلهية، فقال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَىٰ﴾ (67)، وقال سبحانه: ﴿وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ * أم أنا خير من هذا الذي هو مهين ولا يكاد يبين (68).

جاء في تفسير هذه الآية، أنه أراد أن يوضح لقومه أن موسى ضعيف وحقير ولا يكاد يبين الكلام من لغة في لسانه (69)، ومن الأساليب التي اتبعها فرعون في خداع قومه أنه كان يظهر لهم أنه يستشير الملأ ولكنه في الحقيقة مستبد، وكان فرعون يجمع الملأ لحلولة لغرض الشورى الشكلية حيث كان يجمعهم ويخاطبهم ما يرى هو، وكان الملأ يرددون ما يرى فرعون، قال تعالى: ﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ * يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ * قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَبْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾ (70)، أي أنه قال للملأ أنه بارع في السحر فروج عليهم أن هذا من قبيل السحر لا من قبيل المعجزة، ثم هيجهم وحرضهم على مخالفة موسى والكفر به (71)، فجعلهم، أي الملأ، يقولون مثل ما يقول فرعون، قال تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَإِ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ * يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ * قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾ (72).

وجاء في تفسيرها: قال الملأ- وهم الجمهور والسادة من قوم فرعون- حيث كانوا موافقين لقول فرعون فوافقوه، وقالوا كمالته وتشاوروا في أمره كيف يصنعون وكيف تكون حيلتهم في إطفاء نور موسى وإخماد كلمته وظهور كذبه واقترائه (73).

(61) سورة غافر: الآية 29.

(62) سورة القصص: الآية 4.

(63) الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، مصدر سبق ذكره، ج 3، ص 255.

(64) سورة طه: الآية 79.

(65) الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، مصدر سبق ذكره، ج 3، ص 5.

(66) محمد زكريا النداف، الأخلاق السياسية، ص 201.

(67) سورة النازعات: الآية 24.

(68) سورة الزخرف: الآية 51-52.

(69) حسنين محمد مخلوف، صفوة البيان لمعاني القرآن، الكويت: شركة ذات السلاسل، ط 3 سنة 1407 هـ-1987م،

ص 625.

(70) سورة الشعراء: الآية 34-36.

(71) الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، مصدر سبق ذكره، ج 2، ص 664.

(72) سورة الأعراف: الآية 109-111.

(73) الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، مصدر سبق ذكره، ج 2، ص 41-42.

وكان فرعون يقلل من حجم ومكانة المعارضة، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ﴾⁽⁷⁴⁾، وكان فرعون يكره شعبه على أي شيء يوافق هوى فرعون، ودليل ذلك قول السحرة بعد أن آمنوا في قوله تعالى: ﴿إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِنَغْفِرَ لَنَا خَطَايَاتِنَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهِ خَيْرٌ وَأَنبَى﴾⁽⁷⁵⁾.

وعندما يفشل فرعون أمام خصومه بالأدلة العقلية والبراهين القطعية ويفجموه بالحجج يلجأ إلى خبائه الأخرى باتهام المخالفين الذين لا ينصاعون لأمره بالتأمر للانقلاب عليه، ذلك أن كل من يجعل هدفه السلطة يقع في روعه أن كل نصيح أو تذكير إنما يشكل مؤامرة أو انقلاباً يدبر للاستيلاء على السلطة والفرعونية لا تفرق بين أمر فيه خير وآخر فيه فساد، ذلك أن محك خيرية الأمر وفساده يأتي من مقياس استقرار سلطان الحاكم، إذن كل من يخالف فرعون هو رجعي، فمع أن فرعون هو الذي استقدم السحرة، يقول لهم لما فاجأوه بإيمانهم⁽⁷⁶⁾: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ أَمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرُومَةٌ فِي الْمَدِينَةِ لِخُرُوجِ أَهْلِهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁷⁷⁾.

إن كثيراً من الأوصاف التي تنطبق على الحكام المستبدين في أيامنا هذه قد وصفها القرآن وصفاً رائعاً في قصة فرعون، فالحاكم الفرد المستبد يسير شعبه بحسب هواه على وفق رويه أحادية الجانب تقتصر على زاوية معينة من فهم هذا الحاكم للواقع، وحيث يرى أن مصلحة شعبه يجب أن توظف ضمن مصلحته الخاصة، ويرجع المستبد مصلحته الخاصة على مصلحة الشعب حتى وإن ألحق ضرراً في الشعب، ثم يدعي بعد ذلك أنه على حق وأنه يريد لشعبه الخلاص والرشاد، وكما قال فرعون لقومه: ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾⁽⁷⁸⁾، ومن أقوى ما استند إليه فرعون في سبيل الإمضاء في فرض رأيه هو إقناعه لشعبه بتقدسيه وادعاء الإلوهية وهو الأمر الذي غالباً ما يؤثر في الأفراد ودفعهم نحو طواعية الحاكم المدعي لذلك لما يحمله ذلك من تأثير ديني عليهم، لذلك فرض فرعون سطوته واعتلى بجبروته على قومه واستضعفهم واستعبدتهم تحت هذا التأثير، وكان نتيجة تلك الطوعية الوليات والعذاب على الشعب، وهذا ما نراه في الحكام المستبدين الذين يمارسون التعذيب والاضطهاد وسفك الدماء بحق شعوبهم، وكل ذلك من أجل البقاء في السلطة، لقد تمثل النموذج الفرعوني في العصور الوسطى وظهر نفس الأسلوب في قيادة الشعوب عندما سيطر البابوات على نظام الحكم في أوروبا، حيث أقدموا على التنكيل بمخالفهم وحرقوا عشرات الآلاف من المواطنين والعلماء الذين كان لهم رأي يخالف رأي الكنيسة سواءً أكان ذلك في الأمور الدينية والدنيوية، ونظير ذلك: الحكم القائم على الملكية المطلقة.

وأما الصفة الأخرى التي توجد في الحكام المستبدين هي سعيهم الدائم إلى التفريق بين أبناء الشعب تحت قاعدة فرق تسد، لكي يتمكنوا من البقاء في السلطة لأطول فترة ممكنة، إن الغاية من التفريق هي إضعاف الأوصار التي تربط بين أفراد الشعب حتى يتمكن الحكام من استعبادهم ويزيدوا من فرض سيطرتهم ليقفوا العقوبة بأي مخالف لهم من غير اعتراض من قبل أفراد الشعب، لقد أضفى الحكام المستبدين وكما فعل فرعون على أنفسهم صفة القدسية وأنهم يحكمون وفق نظرية الحق الإلهي وهذه أقصى درجات الاستبداد السياسي في الحكم، فلكي تستعبد قوماً عليك أن تبين لهم أنك مخول بالأحكام من الإله. وهذا ما ادعاه أكثر الملوك الذين حكموا أوروبا.

3. أمريكا استبداد العصر:

أصبحت الولايات المتحدة هي التي ترفع لواء الهيمنة والسيادة العالمية والاستبداد والاستكبار في أعقاب سقوط الاتحاد السوفيتي وانتهاء الحرب الباردة قبل سنوات، فإن دراسة سياسة أمريكا وخطتها ومشاريعها تجاه العالم الإسلامي والشرق الأوسط يدخل في إطار فهم الواجب على كل مسلم أن يعرفه⁽⁷⁹⁾.

إن أمريكا تمثل اليوم صورة واضحة من صور النظام الاستبدادي بما تفعله بحق شعوب العالم حيث يمكن إيجاز أبرز أساليب أمريكا في الاستبداد أو الاستكبار والتعدي على حقوق الشعوب والأمم في الفقرات التالية:

أ. سياسة الكيل بمكيالين:

لقد دأبت أمريكا على القول بأنها راعية حقوق الإنسان وأنها تسعى إلى نشر العدالة والمساواة بين شعوب العالم وأنها متصدرة للديمقراطية من أجل نشر الحرية بين الشعوب، فإن أمريكا وكما تزعم بصفتها دولة ديمقراطية تمنح الشعب السيادة الكاملة في حكمه لنفسه بنفسه، إن الحكومة إنما تعبر عن إرادة الشعب في اتخاذ القرارات كون الشعب يملك الخيار في معارضة هذه القرارات إذا ما خالفت توجهاته ومن ثم فإنها تضلل ذلك بأنها تسعى إلى تحقيق مصلحة الشعب الأمريكي وتحقيق الرفاهية لكل أفرادها، وبصفتها المدافع عن حقوق الإنسان فإنها تسعى إلى نشر النموذج الأمريكي بين البلدان، إن أمريكا تحاول أن تجبر العالم على تبني فروعها في الحكم ويمثل ذلك من خلال الضغوط التي تمارسها على الأمم المتحدة في اتخاذ القرارات ضد الدول المخالفة للسياسة الأمريكية، لقد اعتمدت أمريكا على التضليل والتزييف والترويج لأكاذيبها لإقناع شعوب العالم وكذلك الرأي العام عبر ممارسة ضغوطها في تحقيق نواياها تجاه العالم.

إن أمريكا من خلال سياستها المهيمنة على العالم والمنطلقة من أسلوب المركزية، أي يعني أنها مركز القوة ومركز اتخاذ القرار عبر سياسة القطب الواحد تحاول فرض سيطرتها وسيطرتها على جميع الشعوب والأمم عبر تبنيتها للمشاريع التي تخدم مصالحها في العالم. وتحقيق ذلك عبر سياسية الكيل بمكيالين، فمثلاً تسمح (إسرائيل) بامتلاك السلاح النووي، ومع ذلك فإنها تمنع الدول الإسلامية وخاصة العربية من مجرد التفكير بامتلاك السلاح النووي، فمثلاً ما حدث في العراق حيث شنت أمريكا حملة إعلامية ودولية كبيرة واسعة تنذر العالم من خطر العراق لامتلاكه الأسلحة النووية وانتهت هذه الحملة باحتلاله بذريعة عدم تعاون العراق معها للحد من انتشار الأسلحة النووية وبعد احتلاله لم تحصل أمريكا ولم تجد أي دليل على امتلاك العراق لهذه الأسلحة، في الوقت الذي تمتلك فيه إسرائيل ما يقارب على 200 رأس نووي!

أما فيما يتعلق بمساعدات أمريكا للدول فإنها كانت تختلف من دولة إلى أخرى، لا بل أنها قد تساعد دولاً مالياً واقتصادياً وعسكرياً وفي الوقت نفسه تفرض حصاراً اقتصادياً على دول أخرى وكما حصل مع العراق وكوبا.

(74) سورة الشعراء: الآية 54.

(75) سورة طه: الآية 37.

(76) محمد زكريا النداف، الأخلاق السياسية، مصدر سبق ذكره، ص 204.

(77) سورة الأعراف: الآية 123.

(78) سورة غافر، الآية 29.

(79) أحمد منصور، أضواء على السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط، بيروت - لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر، سنة

1415 هـ - 1994 م، ص 7.

فلقد زادت المساعدات الأمريكية لإسرائيل في المجالات كافة وزاد اهتمامها بأمن إسرائيل واستمرار وجودها فقد وقفت في وجه كل القرارات التي تصدر عن الأمم المتحدة والتي تدين اعتداءات إسرائيل على الشعب الفلسطيني والدول المجاورة وكانت الداعم الأساس لها في كل المؤتمرات واللقاءات الدولية وقد استعملت حق النقض (الفيتو) لعشرات المرات على تلك القرارات وأمثالها⁽⁸⁰⁾، لذلك فإن أمريكا تقف دوماً مع الجلاذ بوجه الضحية وإذا ما أرادت أن تتكلم فهي تدين الضحية وإذا ما أنصفتها تدعوه إلى ضبط النفس، وهذا هو قمة الاستبداد العالمي فلا يشفع لأمريكا أن نظامها القائم هو نظام ديمقراطي منتخب، فإن ذلك لا يجيز له استباحة حقوق باقي الشعوب فالذي نصب رئيس أمريكا وانتخبه حاكماً لها لم ينصبه حاكماً للعالم كله وبالتالي لا يحق لحكام أمريكا التدخل في شؤون الدول يتصرفون بها بحسب أهواءهم ومصالحهم الخاصة.

ب. فرض سيطرتها على الأمم المتحدة:

تشهد منظمة الأمم المتحدة في الآونة الأخيرة حالة من القلق وعدم الاستقرار فلما شهدته منذ نشوئها عام 1945م وحتى اليوم، لاسيما بعد تهديد المندوب الأمريكي لدى الأمم المتحدة جون بولتون بوقف دفع المستحقات الأمريكية للمنظمة إذا لم تأت الإصلاحات على ما تطمح إليه أمريكا، وتمثل مستحقاتها 22% من موازنات الأمم المتحدة⁽⁸¹⁾.

لقد سعت أمريكا منذ سنوات عديدة إلى السيطرة على الأمم المتحدة كونها تمثل الشرعية الدولية لجعلها غطاء لسياستها الأحادية القطب في تنفيذ مخططاتها الرامية إلى السيطرة على دول العالم، حيث تنبغى أمريكا إضفاء نوع من الشرعية على أساليبها الظالمة، وقد تمثل ذلك في محاولة أمريكا جعل الأمم المتحدة ملحقاً بالسياسة الخارجية الأمريكية ودليل ذلك ما قاله كلينتون الرئيس الأمريكي السابق في حملته الإنتخابية الأولى التي أشار بها إلى أن الأمم المتحدة في العهد القادم ستكون ملحقاً بالسياسة الخارجية الأمريكية، إضافة إلى حليفته دون تحديد، وإضعاف دور الأمم المتحدة إذا لم تكن داخل إطار السياسة الأمريكية⁽⁸²⁾.

لذلك فقد ضربت أمريكا الشرعية الدولية عندما قامت بشن حربها على العراق واحتلاله حيث لم تحصل على الشرعية الدولية في ضرب هذا البلد، وتحاول أمريكا في ذلك أن تظهر للعالم أنها لا تفعل شيء دون أن يكون له غطاء دولي مشروع وهو أسلوب يستخدمه المستبدون دائماً في تظليل شعوبهم، والإدارة الأمريكية تظلل العالم من خلال سيطرتها على وسائل الإعلام، وإن سعيها في جعل الأمم المتحدة تعمل في إطار السياسة الأمريكية خطوة من أجل فرض السيطرة على العالم عن طريق الدور المؤثر الذي تلعبه الأمم المتحدة في إلزام الأمم والشعوب تجاه قراراتها باعتبارها منظمة تعمل لصالح الشعوب والأمم.

4. احتلال البلدان بدعوى محاربة الإرهاب:

تتطلع ستراتيجية السياسة الأمريكية إلى فرض نفوذها على جميع دول العالم ولقد وجدت أمريكا من الإرهاب ما تحمله كغطاء في تنفيذ مخططاتها في فرض سيطرتها على الدول التي لا تخضع إلى نفوذها فتحاول أن تختزن الأباطيل في سبيل شن الحروب على تلك الدول تحت دعوى مكافحة الإرهاب وخصوصاً البلدان الإسلامية، إن السياسة الأمريكية الهمجية تجاه الأمم والتي تكونت من خلال الرؤية الأمريكية نحو العالم، تسعى إلى فرض السيطرة بالكامل على مقدرات الشعوب، ففي هذا السياق تعمل أمريكا جاهدة للاستفادة من ظاهرة (الإرهاب) لتأمين هيمنتها العالمية فقامت باحتلال العراق وأفغانستان إلا أن الحقيقة من احتلال العراق:

أولاً- أن العراق يمتلك ثاني أكبر مخزون نفطي في العالم.

ثانياً- إخراج روسيا وفرنسا من ساحة النفط في الشرق الأوسط.

ثالثاً- يعتبر العراق نموذجاً لتطبيق الرؤية الأمريكية للتعبير في الشرق الأوسط للحيلولة دون ظهور أي مشروع نهضوي شامل يستطيع العراق بما يملكه من قوة بشرية وثروة نفطية وموقع استراتيجي أن يكون قاعدة لانطلاقه.

رابعاً- الموقع الاستراتيجي وإمكانية استخدامه للتأثير على الدول المجاورة وذلك من أجل أمن إسرائيل، وبروز الأخيرة كقوة إقليمية في المنطقة⁽⁸³⁾.

فالمستبد يتحكم في شؤون الناس بإرادته لا بإرادتهم ويحكم بهواه لا بشريعتهم، ويعلم من نفسه أنه الغاصب المعتدي فيستخدم القوة ليكلم الأفواه الملايين من الناس ليسدها عن النطق بالحق والتداعي لمطالبتة⁽⁸⁴⁾، ولقد حاولت الإدارة الأمريكية بعد تفردتها بسياسة القطب الواحد التحكم في شؤون الناس والتحكم بهم.

والمستبد عدو الحق، عدو للحرية، والمستبد يتجاوز الحد ما لم ير حاجزاً أو رادعاً يردعه⁽⁸⁵⁾، والآن يرى المسلم أمريكا لا يردعها رادع وتدعي أنها الدولة الأعظم والأقوى على الساحة العالمية.

لقد اشتركت أمريكا مع فرعون في كثير من الأخلاقيات الاستبدادية، فأمريكا تدعي أنها الحق وأن الذي يسير معها في نهجها وسياستها فهو على الحق ويأمن على نفسه من بطش أمريكا، وفرعون قال لقومه (وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ)⁽⁸⁶⁾، وأمريكا لم تترك وسيلة لقتل الشعوب إلا واستخدمتها ابتداءً بالحرب الأهلية وإبادتهم للهنود الحمر مروراً بقتيلة هيروشيما والحصار الاقتصادي على الشعوب كالعراق والسودان وفلسطين وأفغانستان، وفرعون لم يترك وسيلة ليفتك بها بني إسرائيل إلا واستخدمها، والشورى التي عقدها فرعون مع الملأ من قومه، كالأمم المتحدة التي لا تصدر قرارات إلا مع ما يتلاءم ومصصلحة وهوى أمريكا، وإن لم يصدر قراراً يوافقها ضربت بالشرعية الدولية عرض الحائط، وهذا يشبه ملأ فرعون الذين كانوا لا يرون إلا ما يرى فرعون فإن خالفوه فتنك بهم.

(80) حركة التحرير الفلسطينية، السياسة الأمريكية والقضية الفلسطينية www.fateh.net.

(81) محمد بيشكر، الأمم المتحدة ومشروع الإصلاح الأمريكي لها www.alalom.ir.

(82) المصدر نفسه.

(83) منذر خدام، محددات السياسة الأمريكية في الوطن العربي www.rezgar.com.

(84) عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، مصدر سبق ذكره، ص26.

(85) المصدر نفسه، ص26.

(86) سورة غافر: الآية 29.

5. الخاتمة والاستنتاجات

- 1- تختلف الأنظمة الوضعية عن النظام الإسلامي في تكوين الرؤية حول قيام الدولة ودورها المؤثر في المجتمع ، ويعود ذلك الى الاختلاف في مصادر التشريع بين الإسلام ومصادر التشريع في الأنظمة الوضعية ، إذ أن نظام الحكم في الإسلام يمثل جزءاً من التشريع الإسلامي القائمة على الكتاب والسنة النبوية الشريفة ، أما الأنظمة الوضعية فتخضع في مصادر تكوينها الى ما وضع من مفاهيم ونظريات من رجال الفكر والسياسة .
- 2- يعد الاستبداد من أسوأ أنواع الإدارة السياسية وأكثرها خطراً على الإنسان وتأخيراً للعمرة وتمزيقاً للأوطان حيث تغتصب الحريات وتنتهك أبسط مبادئ حقوق الإنسان ، فالاستبداد وأساليبه المتشددة يقتل حوافز الأفراد وطموحاتهم ويحول المجتمع الى جثة هامدة .
- 3- تقوم الديمقراطية على أساس أن الشعب هو مصدر السلطات بما في ذلك التشريعية ويتم ذلك عن طريق اختيار ممثلين عن الشعب ينوبون عنهم في إصدار القوانين .
- 4- إن نظام الحكم في الإسلام ليس نظاماً ثيوقراطياً أي أنه لا يمنح الحاكم حق الاستبداد المطلق في الحكم .
- 5- دعوة الباحثين لإكمال الدراسات السابقة وهذه الدراسة في مجالات السياسة والاستبداد بهدف إثراء هذا المجال بحثاً ودراسة ليساهم في تطوير الفكر السياسي الإسلامي وليواكب تطور المجتمع.

Funding

No funding received for this work

Conflicts Of Interest

The authors declare no conflict of interest

Acknowledgment

The authors would like to thank the anonymous reviewers for their efforts

6. المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

- 1- ابن القيم، أعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا- لبنان ، بدون طبعه ، سنة 1987م .
- 2- ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، قدم له رشيد حسين العفاني ، تحقيق خيرى سعيد ، بدون طبعه ، بدون سنة طبع ، المكتبة التوفيقية .
- 3- ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، تحقيق علي سامي النشار واحمد زكي عطية ، مصر : دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، الطبعة الثانية ، سنة 1951م .
- 4- ابن خلدون ، المقدمة ، ، بيروت : دار الرائد العربي ، الطبعة الخامسة 1402هـ-1982م.
- 5- ابن منظور ، لسان العرب ، دار الفكر ، الطبعة الاولى ، سنة 630هـ - 711هـ .
- 6- احمد بن حنبل أبو عبدالله المتوفى سنة 241هـ ، مسند احمد ، مصر : مؤسسة قرطبة بدون طبعه ، بدون تاريخ .
- 7- احمد حسين يعقوب ، النظام السياسي في الإسلام ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، ط3 2003م .
- 8- أحمد عطية الله ، القاموس السياسي، دار النهضة العربية، مصر ، ط3، 1968م
- 9- أحمد منصور، أضواء على السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط ، بيروت - لبنان ، دار أبن حزم للطباعة والنشر، سنة 1415هـ - 1994م .
- 10- إسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين : بيروت ، ط2 ، سنة 1399هـ - 1979م .
- 11- إمام عبد الفتاح أمام ، الأخلاق والسياسة (دراسة في فلسفة الحكم)، القاهرة : دار الكتب المصرية ، ط بلا 13083هـ - 2001م .
- 12- الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي ، سنن الترمذي ، تحقيق احمد محمد شاكر وآخرون : بيروت : دار أحياء التراث العربي ، بدون تاريخ .
- 13- حركة التحرير الفلسطينية، السياسة الأمريكية والقضية الفلسطينية www.fateh.net .
- 14- حسنين محمد مخلوف ، صفوة البيان لمعاني القرآن ، الكويت : شركة ذات السلاسل ، ط3 سنة 1407هـ - 1987م .
- 15- حيدر إبراهيم علي، من عهد الاستبداد إلى حكم الدستور، العدد الأول، أيار 2005، مركز العراق لمعلومات الديمقراطية، الموقع الإلكتروني www.iraqdemocracyinfo.org .
- 16- الدين والديمقراطية في فكر العلامة النائيني، النبا العدد 53 ، شوال 1421 ، كانون الثاني 2001 ص1 www.annabba.org .
- 17- رياض العطار ، دراسات وموضوعات عامة في شأن حقوق الإنسان- كردستان- العراق :المديرية العامة للطباعة والنشر ، ط بلا .
- 18- عبد الرحمن بن حماد آل عمر ، دين الحق ، الرياض : وكالة شؤون المطبوعات ، ط6 سنة 1420هـ .
- 1- عبد العزيز البدري، الإسلام بين العلماء والحكام ، ، المدينة المنورة : منشورات المكتبة العلمية ، بدون طبعه ، بدون تاريخ.
- 2- عبد القادر عودة ، الإسلام وأوضاعنا السياسية ، بدون بلد ومكان الطبع ، بدون طبعه وتاريخ .
- 3- عز الدين التميمي، الثوري بين الأصالة والمعاصرة ، بيروت : دار الأندلس للطباعة ، الطبعة الأولى ، سنة 1984م .
- 19- عفيف عبد الفتاح طباره ، روح الدين الإسلامي ، بيروت - لبنان : دار العلم للملايين ، ط 17 .
- 20- علي بن أبي بكر الهيثمي ، المعجم الأوسط ، مادة (أستبد) دار الريان للتراث ، ط بلا ، سنة 1407هـ .
- 21- علي عبد الرضا، الاستبداد السياسي والديني وحدة في الأهداف والأساليب ، مجلة النبا ، السنة الخامسة ، العدد (36)، جمادى الأولى 1420هـ: 10 ، annabaa.org .
- 22- علي محمد الصلابي ، فقه النصر والتمكين في القرآن الكريم ، بيروت - لبنان ، دار المعرفة ، الطبعة الثالثة ، سنة 1427هـ-2006م .
- 23- الكواكبي عبد الرحمن، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، دار المدى لثقافة والنشر ، دمشق، ط1، 2004م .

- 24- الكواكبي عبد الرحمن، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، دار المدى للطباعة، ط1، سنة2004م .
- 25- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي ، القاموس المحيط، تحقيق مكتب للتحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بدون بلد طبع ، ط2 سنة 1407هـ-1987م .
- 26- محمد الغزالي، الإسلام والاستبداد ، القاهرة : دار الكتب الحديثة ، ط2 سنة1380هـ - 1961م .
- 27- محمد المبارك ، نظام الإسلام الحكم والدولة مبادئ وقواعد عامة ، إيران : رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية ، بدون طبعه ، سنة 1967م .
- 28- محمد أمين ، حاشية ابن عابدين ، بيروت : دار الفكر ، ط2، 1386هـ
- 29- محمد بن أبي بكر الدمشقي، الطرق الحكمية للسياسة الشرعية لابن القيم الجوزي ، تحقيق: محمد جميل غازي ، مطبعة المدني للنشر، القاهرة، ط بلا .
- 30- محمد بن أبي بكر الرازي ، مختار الصحاح ، دار الكتاب العربي للنشر، بيروت، ط1، 1967 .
- 31- محمد بن شاكر الشريف، مقدمة في فقه النظام السياسي ، بلا ط ، بلا ت .
- 32- محمد بيشكر ، الأمم المتحدة ومشروع الإصلاح الأمريكي لها www.alalom.ir
- 33- محمد زكريا النداف ، الأخلاق السياسية للدولة الإسلامية للقرآن والسنة، دمشق : دار القلم للطباعة، الطبعة الأولى ، سنة 1427هـ - 2006م .
- 34- محمد علي الصابوني ، مختصر تفسير ابن كثير ، بيروت : دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر ، الطبعة الأولى ، بدون تاريخ .
- 35- محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تاج العروس ، تحقيق عبد العزيز مطر ، مكان الطبع ، ط بلا .
- 36- المنجد في اللغة والأعلام ، بيروت : دار المشرق للنشر ، ط38 سنة2000م .
- 37- منذر خدام، محددات السياسة الأمريكية في الوطن العربي www.rezgar.com
- 38- الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1، 1979م .
- 39- نبيل محمود والي، الاستبداد ودوره في انحطاط المسلمين ، صفحة كتاب الأقباط متحدون، www.copts-united.com
- 40- النيسابوري ، محمد بن عبدالله أبو عبد الله الحاكم ، المستدرک علی الصحیحین ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، سنة 1411هـ - 1990م .
- 41- وهبة الزحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته ، دمشق : دار الفكر المعاصر للطباعة ، الطبعة الرابعة ، سنة 1425هـ - 2004م .

References

- 1 -Ibn Al-Qayyim, Signs of the Signatories on behalf of the Lord of the Worlds, investigation: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Al-Asriyyah Library, Sidon - Lebanon, without edition, in the year 1987 AD.
- 2 -Ibn Taymiyyah, Majmoo' al-Fatawa, presented to him by Rashid Hussain al-Afani, investigated by Khairi Saeed, without printing, without a year of printing, Al-Tawfiqiyah Library.
- 3 -Ibn Taymiyyah, The Sharia Policy in Reforming the Shepherd and the Subject, investigated by Ali Sami Al-Nashar and Ahmed Zaki Attia, Egypt: Dar Al-Kitab Al-Arabi for Printing and Publishing, second edition, in the year 1951 AD.
- 4 -Ibn Khaldun, Al-Muqaddimah, Beirut: Dar Al-Raed Al-Arabi, fifth edition 1402 AH-1982 AD.
- 5 -Ibn Manzoor, Lisan Al-Arab, Dar Al-Fikr, first edition, in the year 630 AH - 711 AH.
- 6 -Ahmed bin Hanbal Abu Abdullah, who died in 241 AH, Musnad Ahmed, Egypt: Cordoba Foundation, without edition, without date.
- 7 -Ahmed Hussein Yacoub, The Political System in Islam, Al-Bayt Foundation for the Revival of Heritage, 3rd Edition 2003 AD.
- 8 -Ahmad Atiyat Allah, The Political Dictionary, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Egypt, 3rd edition, 1968 AD.
- 9 -Ahmed Mansour, Lights on American Policy in the Middle East, Beirut - Lebanon, Dar Ibn Hazm for Printing and Publishing, in the year 1415 AH - 1994 AD.
- 10 -Ismail bin Hammad Al-Gohari, Al-Sihah Taj al-Lughah wa al-Sihah al-Arabiyyah, investigated by Ahmad Abd al-Ghaffour Attar, Dar al-Ilm Li'l Millions: Beirut, 2nd edition, in the year 1399 AH - 1979 AD.
- 11 -Imam Abdel-Fattah Imam, Ethics and Politics (A Study in the Philosophy of Governance), Cairo: The Egyptian Book House, ed.
- 12 -Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa Abu Issa Al-Salami, Sunan Al-Tirmidhi, investigation by Ahmed Muhammad Shaker and others. Beirut: Arab Heritage Revival House, no date.
- 13 -The Palestinian Liberation Movement, American Policy and the Palestinian Cause, www.fateh.net.
- 14 -Hassanein Muhammad Makhoul, Safwat Al-Bayan for the Meanings of the Qur'an, Kuwait: That Al-Salasil Company, 3rd edition in the year 1407 AH - 1987 AD.
- 15 -Haider Ibrahim Ali, From the era of tyranny to the rule of the constitution, the first issue, May 2005, Iraq Center for Democracy Information, website www.iraqdemocracyinfo.org.
- 16 -Religion and Democracy in the Thought of Allama Al-Naini, Al-Naba' Issue 53, Shawwal 1421, January 2001, p. 1, www.annabba.orq.
- 17 -Riyad Al-Attar, Studies and General Topics on Human Rights, Kurdistan-Iraq: General Directorate of Printing and Publishing, ed.
- 18 -Abd al-Rahman bin Hammad Al Omar, Religion of Truth, Riyadh: Agency for Publications Affairs, 6th edition, 1420 AH.
- 1 .Abdul Aziz Al-Badri, Islam between scholars and rulers, Al-Madinah Al-Munawwarah: Scientific Library Publications, without edition, without date.
- 2 .Abdel Qader Odeh, Islam and Our Political Conditions, without the country and place of printing, without edition and date.
- 3 .Izz al-Din al-Tamimi, Shura between originality and modernity, Beirut: Dar al-Andalus for printing, first edition, in 1984 AD.
- 19 -Afif Abdel-Fattah Tabbara, Spirit of the Islamic Religion, Beirut - Lebanon: Dar Al-Ilm for Millions, 17th Edition.

- 20 -Ali bin Abi Bakr Al-Haythami, Al-Mu'jam Al-Awsat, Article (Istabad), Dar Al-Rayyan for Heritage, ed., 1407 AH.
- 21 -Ali Abdel-Reza, Political and Religious Tyranny, Unity in Objectives and Methods, Al-Naba' Magazine, Fifth Year, Issue (36), Jumada Al-Awwal 1420 AH: 10, annabaa. org.
- 22 -Ali Muhammad al-Sallabi, The jurisprudence of victory and empowerment in the Holy Qur'an, Beirut - Lebanon, Dar al-Ma'rifah, third edition, in the year 1427 AH - 2006 AD.
- 23 -Al-Kawakibi Abdel-Rahman, Natures of Despotism and the Wrestler of Enslavement, Dar Al-Mada for Culture and Publishing, Damascus, 1st edition, 2004 AD.
- 24 -Al-Kawakibi Abdel-Rahman, Natures of Despotism and the Wrestler of Enslavement, Dar Al-Mada for Printing, 1st Edition, 2004 AD.
- 25 -Majd al-Din Muhammad bin Yaqoub al-Fayrouzabadi, Al-Qamous al-Muhit, investigation by the Heritage Investigation Office in the Al-Risala Foundation, without a country, printed, 2nd edition, 1407 AH - 1987 AD.
- 26 -Muhammad Al-Ghazali, Islam and Despotism, Cairo: Dar Al-Kutub Al-Haditha, 2nd Edition, in the year 1380 AH - 1961 AD.
- 27 -Muhammad Al-Mubarak, The Islamic System of Governance and the State, General Principles and Rules, Iran: Islamic Culture and Relations Association, without edition, 1967 AD.
- 28 -Muhammad Amin, Ibn Abdeen's footnote, Beirut: Dar Al-Fikr, 2nd edition, 1386 AH.
- 29 -Muhammad bin Abi Bakr al-Dimashqi, The Ruling Paths of Sharia Policy by Ibn al-Qayyim al-Jawzi, investigation: Muhammad Jamil Ghazi, Al-Madani Press for Publishing, Cairo, ed.
- 30 -Muhammad bin Abi Bakr Al-Razi, Mukhtar Al-Sahih, Dar Al-Kitab Al-Arabi Publishing House, Beirut, 1st edition, 1967.
- 31 -Muhammad bin Shaker Al-Sharif, An Introduction to the Jurisprudence of the Political System, Bla I, Bla T.
- 32 -Muhammad Bishkar, The United Nations and the American Reform Project for it, www.alalom.ir.
- 33 -Muhammad Zakaria Al-Naddaf, The Political Ethics of the Islamic State for the Qur'an and Sunnah, Damascus: Dar Al-Qalam Printing House, first edition, in the year 1427 AH - 2006 AD.
- 34 -Muhammed Ali Al-Sabouni, Brief Interpretation of Ibn Katheer, Beirut: Dar Revival of Arab Heritage for Printing and Publishing, first edition, no date.
- 35 -Muhammad Mortada Al-Husseini Al-Zubaidi, Taj Al-Arous, investigation by Abdul Aziz Matar, printed place, ed.
- 36 -Al-Munajjid in Language and Media, Beirut: Dar Al-Mashreq for publishing, 38th edition in the year 2000 AD.
- 37 -Munther Khaddam, Determinants of American Policy in the Arab World, www.rezgar.com.
- 38 -The Political Encyclopedia, The Arab Institute for Studies and Publishing, 1st edition, 1979 AD.
- 39 -Nabil Mahmoud Wali, Tyranny and its Role in the Decline of Muslims, Copts United Book Page, www.copts-united.com.
- 40 -Al-Nisaburi, Muhammad bin Abdullah Abu Abdullah Al-Hakim, Al-Mustadrak on Al-Sahihain, investigated by Mustafa Abdel-Qader Atta, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, first edition, in the year 1411 AH - 1990 AD.
- 41 -Wahba Al-Zuhaili, Islamic jurisprudence and its evidence, Damascus: Dar Al-Fikr Al-Moasr for Printing, fourth edition, year 1425 AH - 2004 AD.